

عنوان البرنامج: الفكر السياسي الإسلامي
الوحدة الثانية: الفكر السياسي الإسلامي: المحددات المفاهيمية والنظرية (2)
الدرس الثاني: إمارة المؤمنين
اسم المحاضر: الدكتور عبد السلام طويل

إمارة المؤمنين

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

في هذه الحلقة سوف نقف على مفهوم إمارة المؤمنين ومؤسسة إمارة المؤمنين.

ومعلوم أن ألفاظ الخليفة، والإمام، وأمير المؤمنين ألقاب تطلق بمعنى واحد تقريبا، سواء في التجربة السياسية التاريخية الإسلامية، أو في أدبيات الفكر السياسي الإسلامي والسياسة الشرعية. وحتى لا نكرر ما تناولناه في الحلقة السابقة الخاصة بالخلافة ونظام الخلافة، فسوف نستشكل في هذه الحلقة موضوع إمارة المؤمنين انطلاقا من النموذج والتجربة المغربية: كيف استطاعت الملكية المغربية الدستورية البرلمانية القائمة على إمارة المؤمنين، القائمة بدورها على بيعة شرعية مكتملة الأركان أن تجدد نفسها، وأن تستوعب البنية الدستورية الحديثة؟

نحن بصدد نص دستوري يستبطن في بنيته العميقة والظاهرة مرجعيتان؛ مرجعية تقليدية تاريخية تنهض على مؤسسة إمارة المؤمنين في صلتها الوظيفية بالبيعة. ذلك أن البيعة ظلت تمثل في الإسلام الأسلوب الشرعي في تنصيب رئيس الدولة الإسلامية الذي جرى الاصطلاح عليه تاريخيا بـ«أمير المؤمنين»، وهي أساس الدستور الإسلامي في تشكيل السلطة العليا لتسيير الشؤون العامة للأمة. والأهم في هذا السياق أن «عقد البيعة» المكتوب يعد من القوانين والنصوص الدستورية التي تميز بها المغاربة، وهو عبارة عن عقد يتكفل بصياغته أولوا الحل والعقد من الأمة عندما يتقلد ملك من الملوك المغاربة منصب الإمامة العظمى..

ومرجعية حديثة تتمثل في اعتماد صيغة تعاقدية دستورية قائمة على الفصل بين السلطات، واستقلال القضاء، وحكم المؤسسات، ومبدأ التمثيل القائم على الانتخاب للتعبير عن سيادة الأمة، وسمو القانون وسريانه على الجميع دونما تمييز..

والأصل أن الوثيقة الدستورية كأسمى تعاهد سياسي وقانوني، لا يمكن إلا أن تعبر وترجم معطيات الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي لمجتمع من المجتمعات؛ ذلك أن المجتمعات عادة ما تبلور شكل التعاقد السياسي؛ الدستوري والقانوني والمؤسسي الذي يناسب مستوى تطورها الحضاري.

وأن المغرب يعد بامتياز بلد الاستمرارية التاريخية، ولأنه لم يعرف «ثورة سياسية» تحدث نوعا من القطيعة مع بنياته السلطانية العميقة، ومع تقاليده في الحكم، فقد بدت الوثيقة الدستورية الحديثة باعتبارها استمرارا وامتدادا عصريا للتعاقد التاريخي الأصلي الذي عبرت عنه البيعة القائمة معياريا على فعل الشورى والاختيار.

فبقدر اختيار المغرب لمسار التحديث السياسي لبنياته المؤسسية والقانونية والدستورية، في أبعادها التنظيمية والمعارية، كما جرى تنويع ذلك في دستور 2011، يأتي وفاؤه لمنطق الاستمرارية التاريخية والحضارية التي طبعت مسار دولته على مدى قرون؛ انطلاقا من الأدراسة، وصولا إلى العلويين.. بحيث لا يمكن فهم الدولة المغربية الحديثة إلا من خلال الوعي العميق بمنطق الاستمرارية في تاريخ المغرب.

فبينما ما زال بعض التنظير يضيف على «إمارة المؤمنين» حمولة دلالية يكاد يجعلها في تناقض تام مع مفهوم الدولة الحديثة ومؤسساتها، إلا أن الممارسة في التجربة التاريخية للنموذج المغربي لا يبدو أنها تمثل عائقا يحول دون بناء الدولة المدنية القائمة على مرجعية الأمة في تدبير شؤونها العامة، وعلى ضمان الحقوق الأساسية للأفراد، والمساواة بينهم، بصرف النظر عن الجنس أو اللون أو العرق أو العقيدة..

والحاصل أن افتراض التعارض المسبق بين إمارة المؤمنين ومفهوم الدولة الحديثة، ما أن يتم إخضاعه لمنطق الحقيقة التاريخية الموضوعية، ولنطق القراءة الدستورية المتوازنة، الواعية بسياقها وشروط تشكل موضوعها ومآلاته ووجهته، ضمن سيرورة التطور العام للمجتمع المغربي بمختلف بنياته والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والسياسية والثقافية، حتى يتضح مدى ارتكان هذا التعارض المفترض لمسبقات تفتقر إلى الكثير من الصدقية والموضوعية والحس التاريخي بمسار التطور التاريخي الذي يعرفه المجتمع.

وهو المسار الذي يؤكد، بما لا يدع مجالاً للشك، أن المغرب قد اختار الانخراط، بل قد انخرط بالفعل، منذ أمد بعيد في دينامية بناء الدولة الحديثة، وقد قطع أشواطاً مهمة على صعيد العمل على تحديث بنياته القانونية والحقوقية والإدارية والمؤسسية، والسياسية، والدينية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

يقوم الدستور المغربي لسنة 2011 على دعامين أساسيين؛ تتمثل أولهما في التثبيت بالثوابت الراسخة للأمة المغربية، وذلك ضمن دولة إسلامية، يتولى فيها الملك، أمير المؤمنين، حماية الملة والدين، وضمان حرية ممارسة الشعائر الدينية، ضمن «دولة عصرية متشبثة بالمواثيق الألفية، وفاعلة ضمن المجموعة الدولية..»

وأما الدعامة الثانية، فتتجلى في تكريس مقومات وآليات الطابع البرلماني للنظام السياسي المغربي، في أسسه القائمة على مبادئ سيادة الأمة، وسمو الدستور، كمصدر لجميع السلطات، وربط المسؤولية بالمحاسبة، وذلك في إطار نسق دستوري فعال ومعقلن، جوهره فصل السلط، واستقلالها وتوازنها، وغاياته المثلى حرية وكرامة المواطن.

ومن معالم فصل السلط، وتوضيح صلاحياتها، تقسيم الفصل 19 من دستور 1996، إلى فصلين اثنين في ظل دستور 2011:

1. فصل مستقل يتعلق بالصلاحيات الدينية الحصرية للملك، أمير المؤمنين، رئيس المدلس العلمي الأعلى (الفصل 41).

2. وفصل آخر يحدد مكانة الملك باعتباره رئيساً للدولة، وممثلها الأسمى، ورمز وحدة الأمة، والضامن لدوام الدولة واستمرارها، ولاستقلال المملكة وسيادتها، ووحدتها الترابية، والموجه الأمين والحكم الأسمى، المؤمن على الخيار الديمقراطي، وعلى حسن سير المؤسسات الدستورية، والذي يعلو فوق كل انتماء» (الفصل 42).

فالملك دستورياً، يمارس مهامه السيادية والضمانية والتحكيمية، استناداً إلى مقتضيات الدستور وليس بناء على مرجعية أخرى من خارج الدستور كما رامت بعض التأويلات الإيهام بذلك، علماً بأن التشريع يظل اختصاصاً حصرياً للبرلمان.

إن اعتماد إمارة المؤمنين ضمن هذا الإطار الدستوري والمؤسسي الحديث لا يمكن أن يجعل بأي حال من الأحوال، الدولة المغربية «دولة دينية»، ما دام القرار ضمن البنية المؤسسية للدولة لا يصدر عن أية «إرادة إلهية مقدسة»، وما دام الملك لا يقر له الدستور بأي شكل من أشكال العصمة الدينية. رغم المكانة الخاصة التي يحتلها كرمز لسيادة الدولة، وكسليل لأسرة شريفة النسب، وكأمير للمؤمنين حكمه قائم على بيعة شرعية تقوم معياريا على الاختيار الشوري. ومن مكتسبات الدستور الجديد أنه ألغى صفة القداسة عن الذات الملكية.

وهكذا، فإن مشروعية الملكية في الحكم بالمغرب لا تستند إلى أي حق إلهي مقدس، وإنما تستند إلى إرادة الأمة في الإقرار لها بمشروعيتها التاريخية والسياسية والدينية، فضلا عن أن الدولة المغربية رغم أن الدستور الجديد ينص على أن «الإسلام دين الدولة»، إلا أنه يعترف بتعدد مكونات وروافد الهوية المغربية، كما يضمن لكل مواطن حرية ممارسة شؤونه الدينية مسلما كان أم غير مسلم.

فالدولة المغربية بمقتضى نصوص الدستور، تتمتع بدرجة معتبرة من الحياد الديني، فلا تأثير لعقيدة أي مواطن في تمتعه بسائر حقوقه القانونية والدستورية؛ فالمغاربة بمقتضى الملكية الدستورية القائمة على إمارة المؤمنين، بمختلف انتماءاتهم الدينية والأيدولوجية متساوون من الوجهة الحقوقية والقانونية والسياسية بما ينسجم مع المحددات والمقتضيات الدستورية..

فبدل افتراض التعارض بين إسلامية الدولة المغربية القائمة على مؤسسة إمارة المؤمنين من جهة، وحدائتها من جهة أخرى، تجري الدعوة إلى العمل على بلورة فقه سياسي جديد يؤسس لدولة ملكية ديمقراطية برلمانية حديثة تستمد أصالتها من إمارة المؤمنين بأبعادها التعاقدية والرمزية على حد سواء..

وفي هذا السياق، لم يعد الدفاع والتمسك بمؤسسة إمارة المؤمنين يقتصر على القوى المحافظة بقدر ما أمسى يتعداها إلى قطاع عريض من القوى التقدمية التي أمست تنظر إلى الملكية في صلتها العضوية بإمارة المؤمنين باعتبارها مكسبا تاريخيا لضمان وحدة الجماعة الوطنية، وكفالة الحقوق والحريات للمسلمين وغير المسلمين على حد سواء فضلا عن دورها في تلافي الاحتراب المذهبي والعقائدي والطائفي..

وهكذا فإن اعتماد إمارة المؤمنين في إطار من الإقرار بأن الإسلام يمثل الدين الرسمي للدولة لا يتعارض من جهة أولى مع ضمان ممارسة الحريات الدينية لغير المسلمين، كما لا يتعارض من جهة ثانية مع إرساء دولة الحق والقانون. فضلا عن أن من شأنه التخفيف من حدة الاستقطاب حول المشروعية الدينية التي شهدتها وتشهدها العديد من البلدان العربية.